

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثن ١٥ جنيها

السنة

١٩٧ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ٢٨ ذي القعدة سنة ١٤٤٥
الموافق (٥ يونية سنة ٢٠٢٤)

العدد

١٢٥



محتويات العدد

رقم الصفحة

قرارات أرقام من ٨٤٩ إلى ٨٥١ لسنة ٢٠٢٤ ٣-٥	} وزارة الداخلية
قرار رقم ٩٠ لسنة ٢٠٢٤ ٦	
قرارات رقم ٣٧٩ و ٣٨٠ لسنة ٢٠٢٤ ١١-١٣	} وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية
قرارات أرقام ٤٩٥ و ٥٤٧ و ٥٤٨ و ٥٦١ لسنة ٢٠٢٤ ١٥-٢١	
إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح ..	} محافظات الجيزة
إعلانات فقد ٢٣	
إعلانات مناقصات وممارسات ..	
إعلانات بيع وتأجير ..	
حجوزات - بيوع إدارية ..	



صورة الكرونية لإعلانها عند الطاول
بعض الأمثلة

قرارات وزارة الداخلية

قرار رقم ٨٤٩ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب
بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٤/٥/٤
بشأن طلب إبعاد إثنين سوريي الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

- ١- عامر سعيد العلوش (سوري الجنسية - مواليد ١٩٩٦/٢/١٧).
- ٢- علي بكرى حنوش (سوري الجنسية - مواليد ١٩٨٢/٨/١٥).

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٤/٥/٩

وزير الداخلية

محمود توفيق

وزارة الداخلية

قرار رقم ٨٥٠ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب
بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٤/٥/٧
بشأن طلب إبعاد أوزباكستاني الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو / MUHAMMADJON

JAKHONGIR UGLI ISMOILOV (أوزباكستاني الجنسية - مواليد ٢٠٠٦/٦/١٨) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٤/٥/٩

وزير الداخلية

محمود توفيق

وزارة الداخلية

قرار رقم ٨٥١ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب
بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٤/٥/٤
بشأن طلب إبعاد سودانى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو/ أحمد فتحى حسن عبد الحليم
(سودانى الجنسية - مواليد ٢٠٠٤/١٢/٥) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٤/٥/٩

وزير الداخلية

محمود تونيق

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ٩٠ لسنة ٢٠٢٤

صادر فى ١٩/٥/٢٠٢٤

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ فى شأن السجل التجارى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء جهاز تنمية
التجارة الداخلية ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ فى شأن السجل التجارى
الصادرة بقرار وزير التجارة رقم ٩٤٦ لسنة ١٩٧٦ ؛
وعلى مذكرة جهاز تنمية التجارة الداخلية المؤرخة ٢٥/٣/٢٠٢٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعتمد نماذج المحررات المرافقة لهذا القرار التى تصدر عن السجل التجارى

وهي كالتالى :

- ١- نموذج ١ : صورة مستخرجة من صفحة القيد فى السجل التجارى .
- ٢- نموذج ٢ : شهادة بيانات من السجل التجارى (بطاقة منشأة) .
- ٣- نموذج ٣ : شهادة سلبية بعدم القيد فى السجل التجارى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ١٩/٥/٢٠٢٤

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ على المصلى



٢٠٢٤ لسنة ١٤٤٦ هـ رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٢٤

وزارة التعاون والتجارة الداخلية
 جهة تبعية التجارة الداخلية
 الوزارة المركزية للتسجيل التجاري
 مكتب سجل تجارى

مستخرج من السجل التجارى رقم: (رقم لا محل رئيسي-التدريج القائمة من اجبلى)
 الرقم القومى للمنشأة: (رقم الموحّد للتسجيل التجارى)
 الرقم القومى للمنشأة: (رقم الموحّد للتسجيل التجارى)
 أى كمنظ أو منط أو تعديل أو تحديث أو اتمام بخلاف لتدريج الجمهوريه يفتى هذه الوثيقة

<p>١- الاسم التجاري ٢- الرقم القومى للمنشأة ٣- تاريخ التأسيس ٤- تاريخ انتهاء صلاحية السجل ٥- تاريخ التجديد ٦- تاريخ الإلغاء ٧- تاريخ الإلغاء ٨- تاريخ الإلغاء ٩- تاريخ الإلغاء ١٠- تاريخ الإلغاء</p>	<p>١- الاسم التجاري ٢- الرقم القومى للمنشأة ٣- تاريخ التأسيس ٤- تاريخ انتهاء صلاحية السجل ٥- تاريخ التجديد ٦- تاريخ الإلغاء ٧- تاريخ الإلغاء ٨- تاريخ الإلغاء ٩- تاريخ الإلغاء ١٠- تاريخ الإلغاء</p>	<p>١- الاسم التجاري ٢- الرقم القومى للمنشأة ٣- تاريخ التأسيس ٤- تاريخ انتهاء صلاحية السجل ٥- تاريخ التجديد ٦- تاريخ الإلغاء ٧- تاريخ الإلغاء ٨- تاريخ الإلغاء ٩- تاريخ الإلغاء ١٠- تاريخ الإلغاء</p>	<p>١- الاسم التجاري ٢- الرقم القومى للمنشأة ٣- تاريخ التأسيس ٤- تاريخ انتهاء صلاحية السجل ٥- تاريخ التجديد ٦- تاريخ الإلغاء ٧- تاريخ الإلغاء ٨- تاريخ الإلغاء ٩- تاريخ الإلغاء ١٠- تاريخ الإلغاء</p>	<p>١- الاسم التجاري ٢- الرقم القومى للمنشأة ٣- تاريخ التأسيس ٤- تاريخ انتهاء صلاحية السجل ٥- تاريخ التجديد ٦- تاريخ الإلغاء ٧- تاريخ الإلغاء ٨- تاريخ الإلغاء ٩- تاريخ الإلغاء ١٠- تاريخ الإلغاء</p>
---	---	---	---	---

اسم طالب المستخرج
 وقد سجلت الرسوم (خلاف مقابل التميز) وأقرها : جنيته (تجدد نسخته) بموجب قسيمة ، مجموعة ، فى
 اعتماد مكتب
 المحررا فى
 يمكن الآن تحديث بياناتك خلال المهلة الممنوحة مجاناً حتى ١٤ أكتوبر ٢٠٢٤ - <https://bor.ita.gov.eg/activity> .
 صفحة رقم ١ من ٢





تاريخ المصنف: (١) التاريخ الظاهر رقم (٢) السنة: ٢٠٢٤

وزارة التنمية والتجارة الداخلية
جهاز تنمية التجارة الداخلية
الأمانة المركزية للسجل التجاري
مكتب سجل تجارى

٢٠٢٤
٥

رقم السجل التجاري	الرقم القومي للمنشأة:	رقم التسجيل التجاري	الرقم القبطي أو تعديلي أو تحفيظي أو إقامي بخلاف سجل الجمهورية يفتى هذه الوثيقة	الرقم الإجمالي من السجل التجاري رقم: (أ) محل رئيسي - الفروع القائمة من اجتمعي ()	الرقم الإجمالي من السجل التجاري رقم: (أ) محل رئيسي - الفروع القائمة من اجتمعي ()	الرقم الإجمالي من السجل التجاري رقم: (أ) محل رئيسي - الفروع القائمة من اجتمعي ()
١١١	١١١١١١١١١١١١	١١١١١١١١١١١١	١١١١١١١١١١١١	١١١١١١١١١١١١	١١١١١١١١١١١١	١١١١١١١١١١١١

اسم طالب المصنف:
 رقم سندات الرسوم (خلاف سجل التجار) وقدرها:
 إصدار مكتب:
 تاريخ:
 ملاحظات:
 رقم الصفحة: ٢ من ٢
 عنوان المكتب:
 https://bor.tida.gov.eg/activity - ٢٠٢٤ - ١٤ أكتوبر ٢٠٢٤



نموذج (٢) المرافق للقرار رقم (٩٠) لسنة ٢٠٢٤ المحافظة

مكتب القيد

رقم السجل الموحد

الرقم القومي (التشريبي)

جمهورية مصر العربية
وزارة التموين والتجارة الداخلية
جهاز تنمية التجارة الداخلية

Internal Trade Development Authority
جهاز تنمية التجارة الداخلية

شهادة بيانات من السجل التجاري (بطاقة منشأة)

0939 - 24-08-2021 - 12:52:50

طيفاً لأحدث تعديلات بالسجل التجاري - أي شطب أو كسب أو إضافة أو تعديل بالبيانات ينبغي هذا الوثيقة



يرجى مسح QR لتتأكد

- هيئة منح بتاريخ
- هيئة رهن بتاريخ
- هيئة حكم بتاريخ

رقم ايداع القيد
وجود مسجور

مكتب القيد

رقم القيد

تاريخ الإقضاء

ملاحظات

رقم سجل المصنرين

رقم سجل المسورين

الرقم القومي للمنشأة

الاسم التجاري

السمة التجارية

الكيان القانوني

تاريخ السجل التجاري

حالة السجل

عدد الفروع

رقم العلامة التجارية

رقم السجل الصناعي

النوكلاء التجاريين

نشاط المنشأة				
كود النشاط	وصف النشاط	تاريخ بدء النشاط	جهة الترخيص	نشاط أساسي / ملاحظات
صاحب المنشأة / اشركاء / المديرين / مجلس الإدارة				
كود المستفيد	الاسم	تاريخ الميلاد	الجنسية	رقم إثبات الهوية
				الصفة / الصلاحيات
الممثل القانوني / الوكيل المفوض				
كود المستفيد	الاسم	تاريخ الميلاد	الجنسية	رقم إثبات الهوية
				الصفة / الصلاحيات
رأس المال				
نوع رأس المال	القيمة	العملة	ملاحظات	
عضاوين ميزانية النشاط (المركز العام الفروع)				
م	نوع العنوان	محافظة	حي / مركز	اشارع
				رقم المبني
				النشاط

اسم مطبوع المحرر: سجدت الرسوم وقدرها برقم ايداع بتاريخ

مكتب الاصدار: تحرير افي مسئول الطباعة: صفحة رقم ١ من ١

٥/١٢

نموذج (٣) المرافق للقرار رقم (٩٠) لسنة ٢٠٢٤



جمهورية مصر العربية
وزارة التموين والتجارة الداخلية
جهاز تنمية التجارة الداخلية

شهادة سلبية من القيد في السجل التجاري



0939 - 24-08-2021 - 12:52:50

أي شطب أو كسب أو إضافة أو تعديل بالتيد ينغى هذه الوثيقة

بيانات مقدم الطلب



يرجى مسح QR للتحقق

الاسم

التصنيف

رقم البات الهوية

صفة مقدم الطلب

بنفسى وكلاءه برقم توكيل

يشهد السجل التجاري انه بالبحث في قواعد بيانات السجل التجاري وبناء على البيانات المقدمة من طالب الخدمة انه لم يستدل حتى ساعته وتاريخه عن..... وجنسيته.....
ويحمل اثبات هوية (بطاقة رقم قومي/جواز سفر) برقم..... ، وفي حالة ظهور قيد سجل تجارى آخر لا يعفى صاحب الشأن من المسؤولية.
تحريراً فى

مدير المكتب:

مراجعة:

اسم طلب المسحور: مسقت الرسوم وقدرها برقم سداد بتاريخ
مكتب الإصدار: تحريراً فى مسئول الطباعة:
صفحة رقم ١ من ١

٥١٥
٩

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الإطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى قانون التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها الصادر بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لقطاع التنمية وتطوير المدن رقم ١٦٧١١ بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٤ ؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة مستشار الوزارة - المشرف على قطاع الإسكان والمرافق والسيد المهندس وكيل أول الوزارة رئيس قطاع الإسكان والمرافق ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تكون قيمة سعر المتر المسطح مقابل التصالح وتقنين الأوضاع في بعض مخالفات البناء بنطاق مدينة غرب قنا الجديدة طبقاً لأحكام قانون التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها الصادر بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٣ على النحو الموضح بالجدول المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٤/٥/٧

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار



هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
جهاز تنمية مدينة غرب قنا الجديدة

قيمة المتر المنطوق مقابل التصالح وتقنين الاوضاع بنطاق جهاز تنمية مدينة غرب قنا الجديدة للعمل بها بقانون ١٨٧ لسنة ٢٠٢٣

التصنيف	المنطقة	مستوى الاسكان بالمنطقة	قيمة مقابل التصالح وتقنين الاوضاع (جنية / متر مسطح) لكل استخدام				
			صناعى	سكنى	ادارى	تجارى	غيرها
الاول	مركز خدمات المدينة مجاورة (٩)	النشطة مختلفة (سكنى - تجارى - ادارى - صحى))	٣٧٥	٥٠٠	٥٧٥	٦٥٠	٥٠٠
	المنطقة المطلة على المحور الاقليمى الغربى مجاورة (١١)						
الثانى	منطقة قطع الاراضى متميزة (عمرات) مجاورة (١)	اسكان متميز (عمارات - فيلات)	٣٣٠	٤٧٥	٤٢٥	٥٠٠	٤٧٥
	منطقة قطع الاراضى متميزة (فيلات) مجاورة (٢)						
	منطقة قطع الاراضى متميزة (عمرات) مجاورة (٣)						
الثالث	منطقة الجامعات مجاورة (١٠)	تعليم على	٣٠٠	٤٢٥	٤٥٠	٥٥٠	٤٢٥
	منطقة الاراضى جنوب مجاورة (١١)	سكنى عمرانى					
الرابع	منطقة عمارات الاسكان الاجتماعى مجاورة (٦)	عمارات اسكان اجتماعى نموذج ٢م٩٠	٣٠٠	٤٠٠	٤٨٥	٥٣٠	٤٠٠
	منطقة عمارات سكن مصر مجاورة (٧)	عمارات سكن مصر متوسط مساحة ٢م١١٥					
	منطقة عمارات دار مصر مجاورة (٨)	عمارات دار مصر					
الخامس	منطقة قطع الاراضى متوسط مجاورة (٤)	قطع اراضى اسكان متوسط بمساحات ٢م٢٧٦	٢٨٠	٣٧٥	٤٢٥	٤٧٥	٣٧٥
السادس	منطقة قطع الاراضى مساحات صغيرة مجاورة (٥)	قطع اراضى مساحات ٢م٢٠٩	٢٧٥	٣٧٥	٤٢٥	٤٧٥	٣٧٥
السابع	كامل المدينة عدا ما ذكر فى المستويات السابقة		٢٥٠	٣٥٠	٤٠٠	٤٥٠	٣٥٠

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٣٨٠ لسنة ٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير

الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولأئحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويضنا

في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون المشار إليه

في قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٣٢ لسنة ٢٠١٨ الصادر بإضافة بعض العقارات

لسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الدقهلية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة بالوزارة تختص

باتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها

من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته ؛

وعلى ما ورد رفق كتاب السيد محافظ الدقهلية رقم ٧/٢١/حـ/٢٠٢٣ ،

وكتاب المحافظة رقم ٣١٢ لسنة ٢٠٢٤ ؛

وعلى الحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري بالمنصورة - الدائرة الأولى -

أفراد رقم (٧٧) بجلسة ٢٠٢٢/٢/٢٢ في الدعوى رقم ٦٦٥٢ لسنة ٤٢ق ؛

وعلى صورة كتاب السيد المستشار نائب رئيس هيئة قضايا الدولة - فرع المنصورة ثانٍ - رقم (٥٠٦٣٧) بتاريخ ٢٠/٨/٢٠٢٣ الوارد للوحدة المحلية بحي غرب المنصورة برقم ٧٣٧ لسنة ٢٠٢٣ بوجوب تنفيذ أحكام محكمة القضاء الإداري طبقاً لنص المادة (٥٠) من قانون مجلس الدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى كتاب السيد المستشار نائب رئيس مجلس الدولة - المستشار القانوني السيد أ.د.م الوزير رقم (١١٤) بتاريخ ٨/٤/٢٠٢٤ بأنه لا مانع من صدور قرار وزاري بحذف العقار المشار إليه ؛
وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة مستشار الوزارة - المشرف على قطاع الإسكان والمرافق - المشرف على اللجنة والسيد المهندس وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

حذف العقار رقم ٦٠ الكائن بشوارع النجار متفرع من شارع الثورة - حي غرب المنصورة من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الدقهلية تنفيذاً للحكم القضائي الصادر بجلسة ٢٢/٢/٢٠٢٢ في الدعوي رقم ٦٦٥٢ لسنة ٤٢ ق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٧/٥/٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار

محافظة الجيزة

قرار رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠٢٤

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى موافقة المجلس التنفيذي للمحافظة بجلسته بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠٢٣ على اعتماد المخطط التفصيلي لمدينة البدرشين ؛

وعلى مذكرة السيد المستشار القانوني بالمحافظة بشأن مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية للمحافظة بخصوص استصدار قرار باعتماد المخطط التفصيلي لمدينة البدرشين والمنتوية بعدم وجود مانع قانوني من استصدار القرار المطلوب على أن يعرض على المجلس الشعبي المحلي للمحافظة في أول دور انعقاد له .

وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة والمرفق به لوحة المخطط التفصيلي لمدينة البدرشين ؛

ق ر ر :

مادة ١ - يعتمد المخطط التفصيلي لمدينة البدرشين وذلك طبقاً للأسس والمعايير والضوابط والاشتراطات والتوصيات الواردة بلوحة المخطط التفصيلي للمدينة .

مادة ٢ - يتعين عرض الموضوع على المجلس الشعبي المحلي في أول دور انعقاد له .


مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢٨/٤/٢٠٢٤

محافظ الجيزة

لواء / أحمد راشد

مركز الترميز الجغرافي
تاريخ القرار رقم ٤٠٤٤



٢-٤
٤٩٥

محافظة الجيزة

قرار رقم ٥٤٧ لسنة ٢٠٢٤

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى كتاب وزارة التنمية المحلية رقم (٦٢٠/٣) بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٢١ المرفق به كتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء رقم (٣ - ٩٣٧١) بشأن موافقة السيد أ. د. رئيس مجلس الوزراء على اعتماد المخطط التفصيلى لمدينة أبو النمرس .
وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٤/٥/٢ بشأن طلب استصدار قرار فى هذا الشأن ؛

قـرـر :


مادة ١ - يعتمد المخطط التفصيلى لمدينة أبو النمرس وذلك طبقاً للخرائط المرفقة وكافة الاشتراطات التخطيطية والبنائية الواردة بها وعلى ضوء أحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بجريدة الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٤/٥/٧

محافظ الجيزة

لواء/ أحمد راشد



محافظة الجيزة

قرار رقم ٥٤٨ لسنة ٢٠٢٤

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى كتاب وزارة التنمية المحلية رقم (٦٢٠/٣) بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٢١ المرفق به كتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء رقم (٣ - ٩٣٧١) بشأن موافقة السيد أ. د. رئيس مجلس الوزراء على اعتماد المخطط التفصيلى لمدينة أوسيم .
وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٤/٥/٢ بشأن طلب استصدار قرار فى هذا الشأن ؛

قـرـر :


مادة ١ - يعتمد المخطط التفصيلى لمدينة أوسيم وذلك طبقاً للخرائط المرفقة وكافة الاشتراطات التخطيطية والبنائية الواردة بها وعلى ضوء أحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بجريدة الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٤/٥/٧

محافظ الجيزة

لواء/ أحمد راشد



١٢٥
١٢٥
١٢٥

١٢٥
١٢٥
١٢٥

محافظة الجيزة

قرار رقم ٥٦١ لسنة ٢٠٢٤

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى كتاب وزارة التنمية المحلية رقم (٦٢٠/٣) بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٢١ المرفق به كتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء رقم (٣ - ٩٣٧١) بشأن موافقة السيد أ.د. رئيس مجلس الوزراء على اعتماد المخطط التفصيلى لقرية القصر بمركز الواحات البحرية .

وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٤/٥/٢ بشأن طلب استصدار قرار فى هذا الشأن ؛

قرر :


مادة ١ - يعتمد المخطط التفصيلى لقرية القصر بمركز الواحات البحرية وذلك طبقاً للخرائط المرفقة وكافة الاشتراطات التخطيطية والبنائية الواردة بها وعلى ضوء أحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بجريدة الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٤/٥/١٢

محافظ الجيزة

لواء/ أحمد راشد



إعلانات فقد

مكتب تأمينات تمى الأمديد بالدقهلية

يُعلن عن فقد البصمة رقم (٤٨٩٠٧) الخاصة به ، وتعتبر ملغية .

الإدارة الطبية بتلا - محافظة المنوفية

تعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (٩٦٢٣) الخاصة برعاية طفل تلا ، وتعتبر ملغية .



صورة الكارثونية لإعلانها عند التناول
المركز القومي للأمن والتأمين
الوقائع المصرية - العدد ١٢٥ في ٥ يونية سنة ٢٠٢٤

طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/٦/٥ - ٢٠٢٣ / ٢٥٩٩٢



مكتبة و أمانة دولة الكويت
المطابع الأميرية
طوره الكبريتية لا يعطها عند التناول